

أطروحات في الديمقراطية الدينية

د. حسن رحيم بور أزغدي

الكلمات المفتاحية: رحيم برو أزغدي، أطروحات في الديمقراطية الدينية، الديمقراطية اليونانية، الثورة الفرنسية، الديمقراطية الإيطالية، إيران، المودودي.

كان طرح مفهوم "الديمقراطية الدينية" والجمع بين مفهوم الجمهورية الإسلامية، دعوة جديدة كسرت الحدود التي كانت مرسومة من قبل في عالم الفلسفة السياسية. والسمة الأساس لأطروحة الإمام الخميني في هذا المجال هي أنها لم تقسم حقّ الحاكمية إلى أجزاءٍ متساويةٍ أو غير متساوية بين الله والإنسان، أو فنقل إنها لم تضع الجمهورية على خط موازٍ مع الإسلام لتعقد بينهما مصالحة اضطرارية أو براغماتية، بل اعتقد الإمام فيها أن "حق الناس" فرغ من شجرة حق الله، والجمهورية قالبٌ وشكلٌ لإعمال حاكمية الله، بحيث لا يمكن فصل هذه الديمقراطية عن الجمهورية في غاياتها الإسلامية ومحتواها، ولا كذلك عن المشروعية الدينية، ولا يمكن بالتالي وضعها على الطرف المقابل للدين.

وهكذا يتضح أنه عندما تكون حاكمية الإنسان في طول حاكمية الله أي على نسق واحد ومنسجم معها، تكون مزايا كل من الديمقراطية والثيوقراطية تؤمن يجمع بينهما تمام الانسجام، وبعيداً من التركيب الاصطناعي بين هذين المفهومين في ما لو أخذنا كما هما من الفكر الغربي.

الديمقراطية في هذا التصور الجديد تنطوي على كل المزايا الإيجابية للديمقراطية الغربية من قبيل: حق الانتخاب، حق الرقابة على الحاكم، الاهتمام بالرأي العام، السماح بالتداول السلمي للسلطة، سيادة القانون، التقدم المنطقي للأكثرية على الأقلية، نظام التمثيل البرلماني أو الجمهورية، الفصل بين السلطات ومراقبتها لبعضها، تدخل الشعب في القرارات، والحد من الاستبداد الفردي، والتمهيد للحرية السياسية والمساواة في حق إبداء الرأي، ونشر الوعي والمشاركة السياسية، وتقوية الإحساس بالمسؤولية بين الناس تجاه الأوضاع السياسية والاجتماعية، احترام رأي الشعب وحقوقه المدنية، عقلنة مناهج إدارة الدولة وغير ذلك من المزايا. ولكن في مقام العمل لا نجد لها عيناً ولا أثرًا في الديمقراطيات أو نجد لها تُطَبَّقُ بشكل تجزيئي و"عُضْبِنِ" على تعبير القرآن. ومن هنا يقول الإمام الخميني: "الجمهورية الإسلامية بالمعنى المتداول لهذه الكلمة هي الحكومة المنتجة من قبل الشعب. ولكن الاختلاف هو في المحتوى والمضمون والقيم". ومن الطبيعي أن وصف الإسلام هو من مقتضيات الجمهورية في المجتمع الإسلامي وليس مانعاً منها.

إدًا وجوه الشبه واضحة بين مفهوم الجمهورية الملحق بوصف الإسلامية وبين سواه عندما يتداول في سياق غير إسلامي ولكن ما يستحق التوقف عنده هو وجوه الاختلاف بين المفهومين: مفهوم الجمهورية الإسلامية أو الدينية ومفهوم الجمهورية والديمقراطية الغربية أو العلمانية. ولذلك لا بد من الإشارة إليهما في ما يأتي:

1- من نقاط الضعف الأساسية في الديمقراطية، خطر وقوعها في مستنقع الشعبوية أو ما يُعرف في الاصطلاح بالديماغوجية، واحتمال تشكيل حكومة الجهل باسم الشعب. وهذا الخطر هو الذي دعا أرسطو إلى التحذير من الديمقراطية واعتبارها شكلاً فاسداً من أشكال الحكم. وهو الشيء نفسه الذي سمح لأفلاطون إطلاق "حكمة الجهل" عليها وهو أيضاً ما يدعو بعض المفكرين المعاصرين للتحذير من مخاطر الديمقراطية فأطلقوا عليها لفظ "بوبوليزم" (الشعبوية). من نقاط الضعف أيضاً ما حمل آخريين إلى وصف الديمقراطية بأنها سلطة العامة في مقابلها سلطة النخب والعقلاء، ويضعونها تماماً في الجهة المقابلة للحكومة المبنية على معيار اللياقة والأهلية، ويطلقون عليها الكثير من الأوصاف مثل "ديكتاتورية الجهلاء" وما شابه، ويُظنّون لتصوراتٍ مقابلة لها مثل: "سلطة الحكيم والفيلسوف"، و"الحكومة الأرستقراطية" والتكنقراطية وما شابه لضمان مجموعة من العناصر المهمة لحسن سير إدارة المجتمع الإنساني أما هذه العناصر فهي: التخصص، والأهلية، والخبرة.

في الطرح الذي قدمه الإمام الخميني نجد أن أسلمة مفهوم الجمهورية يضمن لنا عدم الوقوع في الديماغوجية وتسلب الدماء، وفي الوقت عينه يبقى الشعب في ميدان العمل السياسي ويحفظ للناس حق الانتخاب. وبالتالي فإن مثل هذا الطرح يضمن رضا الجماهير (الديمقراطية)، ورضا الله (التيوقراطية)، ويضمن أيضاً وخصوصاً، وصول حاكم خبير إلى السلطة (الأرستقراطية)، وكل هذه العناصر تجتمع في الفقيه المنتخب من الشعب، لا سيما إذا لاحظنا المؤسسات المحيطة بولاية الفقيه، مثل: مجلس الخبراء، ومجلس حماية الدستور، وغيرها من المؤسسات التي تضمن سير الأمور الاجتماعية والسياسية على ضوء القانون الإسلامي، مع الحفاظ على حق الشعب في اختيار حكامه ومديري شؤونه، ذلك لأن كل المؤسسات المؤثرة في الجمهورية الإسلامية تُنتخب بواسطة الشعب، وحتى الولي الفقيه الذي ينتخب من خلال مجلسٍ مُنتخب هو مجلس الخبراء.

2- والأمر الثاني الذي يدخل ضمن سلسلة: أخطار الديمقراطية الغربية، وقد حاولت الديمقراطية الإسلامية تجاوزه، هو خطر استبداد الأكثرية. الأمر الذي التفت إليه مُنظرو الديمقراطية وفلاسفتها، وسعوا الى أن تكون الديمقراطية حكومة حقوق الأقليات بدل أن تكون حكومة الأكثرية، وهم يهدفون من ذلك الى تظهير اللون التعددي في النظام الديمقراطي.

ولكن المشكلة بقيت قائمة لما بين رأي الأقلية غير المسموع ورأي الأكثرية الحاكمة من تعارض. ولذلك سوف تفضل كل محاولات المصالحة بين الرأيين ما دام لا يصل إلى الحكم إلا من يحوز على رأي الأكثرية.

يؤمن المفكر الديني من جهة بكون الدين معيارًا للحقوق والحدود، ومن جهة أخرى هو مُلزمٌ بحسم الأمر لصالح الأكثرية في مقام العمل، ولكن مع فارقٍ أساس هو أن حدود الشريعة المرسومة مسبقًا لا يمكن ولا يُسمح بتجاوزها لا للأقلية ولا للأكثرية، ما يحول دون استبداد الأكثرية وتحميلها الأقلية ما تريد.

3- الإشكالية الثالثة التي تواجه الديمقراطية الغربية، والتي تتكفل الديمقراطية الدينية بتجاوزها، هي إشكالية سلطة المال ودوره في الإعلان والإعلام الانتخابي. ولا يخفى على المطلع أن الديمقراطية الغربية تحولت في هذا العصر إلى استبداد رأس المال الذي يستطيع من خلال شراء أصوات الصحافة، ووسائل الإعلام، ومجموعات الضغط، وكل ذلك يتم بصورة ديمقراطية وعن طريق الانتخاب الحر، ولكن من خلال المعايير والتدقيق في هذا النوع من الانتخابات يظهر بوضوح أن أهم أركان العملية الديمقراطية وهما: "المساواة والحرية" غير حاضرتين.

على هذا السياق تحولت الديمقراطية في القرنين الأخيرين إلى وسيلة من وسائل خدمة رأس المال الداخلي والخارجي. وبدل أن تُخفف الديمقراطية من أطباع الاستبداد استبدلته هيمنة جديدة هي هيمنة رأس المال واستبداده.

في هذا النوع من الديمقراطية تتحول الانتخابات والأحزاب إلى شكلٍ فارغٍ من المضمون. إذ حين تُفتقد المساواة تصبح الحرية غير ذات معنى "حق الانتخاب" من دون قدرة على الانتخاب، الوضع في هذه الحال يغدو أشبه بالتنافس في الجري بين شخص مقيد بالأغلال وآخر مطلق العنان أو مزود بسيارة فارهة. وهذه الأشكال من الديمقراطية بدأت تكتشف في الغرب شيئًا فشيئًا بحيث تحول عمل الدولة من الرقابة على أصحاب رأس المال والحد من نفوذهم إلى وسيلة من وسائل زيادة سلطتهم، ولكن عندما تكون الديمقراطية محكومة بالقيم الأخلاقية وتتحرك تحت رعاية الفقيه العادل الذي يكون هو نفسه خاضعًا لرقابة الخبراء المنتخبين من قبل الأمة، عندها يُحفظ حق الأغنياء بالوصول إلى مواقع السلطة، إلا أنه لا يُسمح لهم بتأسيس ديكتاتورية مالية تحت لواء الديمقراطية. بل إن حاكمية القيم وقاعدة العدالة تمنع من الاستبداد الفردي والجمعي مثلما تمنع من استبداد رأس المال.

في الديمقراطية الإسلامية، السلطة ليست هدفًا في ذاتها. بل هي وسيلة في خدمة الهدف المقدس. وهو نشر العدالة الاجتماعية، والأخلاق الحميدة، وتأمين أمن الناس ورفاههم. وفي الواقع عندما تجعل الجمهورية الدينية حاكمية الله غاية لها من خلال المشاركة الشعبية لا يعود الوصول إلى

السلطة أو الثروة هو الهدف النهائي. وهنا يأخذ كل من مفهومي "أسلمة الدولة والسياسة" والفصل بين الدين والسياسة طريقه الخاص.

يتميز منظرو الديمقراطية بين الديمقراطية بوصفها أيديولوجيا، وبين كونها منهجًا. حيث يمكن أن تكون الأخيرة فرصة لتداول السلطة، والعزل، والتعيين، ورقابة الشعب، ووسيلة في خدمة أي أيديولوجيا يراد تطبيقها من الليبرالية إلى الاشتراكية إلى الإسلام.

أما الديمقراطية بوصفها أيديولوجيا فإنها تُلازم مجموعة من اللوازم الفلسفية، والأخلاقية والحقوقية، وهي على أي حال لوازم أيديولوجية في مقابل غيرها من الأيديولوجيات تتناسب أو تتعارض مع إحداها أكثر مما تتناسب أو تتعارض مع غيرها. ويكفي لإثبات هذا المدعي النظر إلى طبيعة التعامل بين الليبرالية وبين الديمقراطية في القرنين الأخيرين. لقد جرت عمليات مكثفة لتلقين الناس فكرة أن الليبرالية هي اللون الوحيد للديمقراطية. وأن كل أشكال العمل الديمقراطي الأخرى سواء أكانت إسلامية أم يسارية هي أشكال غير ديمقراطية. ولكن الحقيقة مختلفة تمامًا، فإن التلازم بين الديمقراطية والليبرالية ظاهرة سياسية وتاريخية، لا تستند إلى دليل فلسفي. إذ ليس هناك لا مساواة في الأصول والمبادئ الفلسفية بين الليبرالية والديمقراطية مصطلحًا ذا معنى، في وقت لا نجد لمفهوم الليبرالية الاشتراكية معنى بعد رفع مفهوم الملكية الخصوصية إلى مرتبة القداسة. وعلى أي حال، لا ديمقراطية يونان الأولى ولا ديمقراطية إيطاليا في بداية عصر النهضة، كانتا ديمقراطيتان ليبراليتان وبهذا المعنى فإن الليبرالية هي أيديولوجيا رأس المال، بينما نجد أن الديمقراطية، على الأقل، في بعض الفترات من تاريخ أوروبا حملت شعار المساواة في وجه الطبقة الحاكمة، ما أدى ببعض الفلاسفة الليبراليين إلى رفع أصواتهم في وجه هذه الديمقراطية ونعتها بـ"ديكتاتورية العوام أو الأكثرية". وأما من وجهة نظر إسلامية فإن الديمقراطية منهج وليس أيديولوجيا؛ ولذلك يمكن الاستفادة منها في تطبيق أحكام الإسلام ومقاصده، وعليه فكما قُبل مصطلح الديمقراطية ومصطلح الديمقراطية الاشتراكية والديموقراطية الليبرالية فليقبل في عرضها وبموازاتها مفهوم ومصطلح الديمقراطية الدينية في إطار الشريعة ومن خلال مفهوم ولاية الفقيه نموذجًا، ليتولد ذلك النظام الذي انقضى من عمره ثلاثون عامًا في إيران، وكان تجربة ناجحة للتوأمة بين الديمقراطية والدين، وبذلك فتح بابًا جديدًا لحل النزاع القائم في الفكر الغربي بين الديمقراطية والثيوقراطية.